

جمعية مفاتيح الخير الاسرية
تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٧٨)
الطائف- المملكة العربية السعودية
القوائم المالية عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
وتقدير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة

الفهرس

٢ - ١

تقرير مراجع الحسابات المستقل

٣

قائمة المركز المالي

٤

قائمة الأنشطة

٥

قائمة التدفقات النقدية

١١ - ٦

الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية مفاتيح الخير الاسرية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية مفاتيح الخير الاسرية - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (٥٢٧٨) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والملائمة لظروف نشاط الجمعية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجعة حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعة القوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه:

إن الإدارة هي المسئولة عن المعلومات الأخرى، نلفت الانتباه إلى إيضاح رقم (١) حيث وبما ان القوائم المالية الحالية هي القوائم المالية الأولى للجمعية فإنها تعبر عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.



مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرية، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لذلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. وبعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطير الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقدير مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقدير العرض العام، وهيكلي ومحظى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات ، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمتها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية مفاتيح الخير الاسرية - من بين أمور أخرى - بالنطق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية، وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحافظ عليها.



خالد بن سلطان الرويس
ترخيص رقم (٣٦٠)

الرياض : ١٦ رمضان ١٤٤٥ هـ

الموافق : ٢٦ مارس ٢٠٢٤ م

إيضاح ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ مالأصولالأصول المتداولة

٧٥,٦٥٠	(٤)	النقد وما في حكمه
--------	-----	-------------------

٢,٦٧٦		العهد
-------	--	-------

<u>٧٨,٣٢٦</u>		<u>اجمالي الأصول المتداولة</u>
---------------	--	--------------------------------

الأصول غير المتداولة

٢,٥٨٣	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
-------	-----	--------------------------------------

<u>٢,٥٨٣</u>		<u>مجموع الأصول غير المتداولة</u>
--------------	--	-----------------------------------

<u>٨٠,٩٠٩</u>		<u>اجمالي الأصول</u>
---------------	--	----------------------

صافي الأصول

٨٠,٩٠٩		صافي الأصول غير المقيدة
--------	--	-------------------------

<u>٨٠,٩٠٩</u>		<u>اجمالي صافي الأصول</u>
---------------	--	---------------------------

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (المبالغ بالريالات السعودية)

<u>اجمالي ٢٠٢٣م</u>	<u>غير مقيدة</u>	<u>إيضاح</u>	<u>الإيرادات والتبرعات</u>
٥٠	٥٠		التبرعات النقدية العامة
٩٥,٠٠٠	٩٥,٠٠٠		التبرعات النقدية المقيدة
٦٠٠	٦٠٠		صندوق دعم الجمعيات
<u>٩٥,٦٥٠</u>	<u>٩٥,٦٥٠</u>		اشتراكات الأعضاء
			<u>اجمالي الإيرادات</u>
			<u>المصروفات والمساعدة</u>
١٢,٣٠٠	١٢,٣٠٠	(٦)	مصاريف الأنشطة
٢,١٥٤	٢,١٥٤	(٧)	المصاريف العمومية والإدارية
٢٨٧	٢٨٧	(٥)	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
<u>١٤,٧٤١</u>	<u>١٤,٧٤١</u>		<u>اجمالي المصروفات</u>
<u>٨٠,٩٠٩</u>	<u>٨٠,٩٠٩</u>		<u>التغير في صافي الأصول</u>
<u>٨٠,٩٠٩</u>	<u>٨٠,٩٠٩</u>		<u>صافي الأصول نهاية الفترة</u>

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

التغير في صافي الأصول

اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات

التغير في صافي الأصول بعد التسويات

ال滂غارات في الأصول والالتزامات المتداولة

العهد

صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية

التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية

اضافات الممتلكات والآلات والمعدات

اضافات الأصول الغير ملموسة

صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية

التغير في النقدية خلال الفترة

النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط :

جمعية مفاتيح الخير الاسرية، تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٧٨) بتاريخ ١٨/١١/١٤٤٤هـ ، مركزها الرئيسي: الطائف - المملكة العربية السعودية.

١-١ الفترة المالية :

تبأ القوائم المالية في الاول من يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، وبما ان القوائم المالية الحالية هي القوائم المالية الأولى للجمعية فإنها تعبر عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣ م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .

و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-١ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٢-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٢-٣ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

(٣) السياسات المحاسبية المتتبعة (يتبعه) :

٣-١ النقدية و ما في حكمها :

تمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٣-٢ المدينون التجاريين :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمثل الاصلي لفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحويل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد اتخاذ جميع الاجراءات القانونية الازمة .

٣-٣ الممتلكات و الآلات و المعدات :

تمثل ممتلكات و معدات الجمعية و التي تم اقتئالها بهدف استخدامها في تسهيل عمليات و انشطة الجمعية و ليس بغرض البيع. تقييد العقارات والآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصارييف الازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، للموجودات كما يلي :

تم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحويل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٣-٤ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقافية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقافية والعنابة بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف .

٣-٥ الدائنون التجاريين و المبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل ، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

(٣) السياسات المحاسبية المتتبعة (يتبعه) :

٦- الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوي على ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.

يصنف عقد الاجار عند تاريخ نشأة العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على المالكية الى الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الاجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الاجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الاجار ما بين تخفيض التزامات عقود الاجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقراض بقائمه الانشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل او عقد الاجار ايهما اقل.

اذا تم تصنيف عقد الاجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الاجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الاجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الاجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها .

٧-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدي يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة مؤقتة .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهدأ لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاملات الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والإجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قبلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

(٣) السياسات المحاسبية المتتبعة (يتبعه) :

١٠-٣ قائمة الأنشطة : (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي ، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والأنشطة المساندة .

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء أكان ذلك في صورة نقدية ، أو في صورة أصول أخرى إلى جهة ما ، أو تعد سداداً أو إسقاطاً لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة أخرى . ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المתרعين إلى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات أوقف طبقاً لطبيعة و شروط المתרعين .

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناءً على الشروط المذكورة أعلاه ، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بفرض إعادة بيعها أو توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

التبرعات العينية - أصول بفرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . وبعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً ; تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاماً ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تسلم الجمعية المنح من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة وشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الأخرى :

يتم الاعتراف بها عند تتحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات و إعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيد من قبل المترفع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيد من قبل الجمعية.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

(٢) السياسات المحاسبية المتتبعة (يتبعه) :

٣-١ قائمة الانشطة : (يتمه)

ب - المصاريف و المساعدات

مصاريفات الانشطة :

تمثل في المصاريفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .
المساعدات النقدية :

تمثل في مصاريفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقها او استحقاقها .
مصاريفات المنح الحكومية :

تمثل مصاريفات البرامج و الانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد其ا وزارة الموارد البشرية .
مصاريفات جمع الاموال :

مصاريفات التسويق و تنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحديدها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب
الصلاحيه .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصاريفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحيه .

١١-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعايير العرض والاقتراح
للقوائم المالية للمنشآت غير الهدافة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتربي ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون
الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتربي ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او
بتقييد هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او
اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتربي نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة
باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

عن الفترة من ٧ يونيو ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

٧٥,٦٥٠

٧٥,٦٥٠

(٤) النقد وما في حكمه

مصرف الراجحي

الاجمالي

الأثاث والمفروشات

(٥) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافيالتكلفة

الإضافات خلال الفترة

الرصيد في نهاية الفترة

الاهمال المتراكم

الاهمال خلال الفترة

الرصيد في نهاية الفترة

القيمة الدفترية

٢,٥٨٣

٢,٥٨٣

الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

من ٦ يوليو ٢٠٢٣م
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

١٢,٣٠٠

١٢,٣٠٠

(٦) مصروفات الأنشطة

الرواتب والأجور وما في حكمها

من ٦ يوليو ٢٠٢٣م
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

٥٩٣

١,٣٦٦

٢٨

١٦٧

٢,١٥٤

(٧) مصروفات العمومية والإدارية

رسوم واشتراكات

خدمات المكتب

ادوات مكتبية ومطبوعات

هاتف

(٨) عام

- تم اعتماد القوائم المالية من إدارة الجمعية بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٤م